

انه في يوم الموافق

بناءً على طلب السيد / المقيم

و محله المختار

أنا

/السيد

المقيم

محضر محكمة قد انتقلت إلى محل إقامة

و أعلنته بالآتي

بموجب عقد مؤرخ في استأجر المعلن إليه من الطالب الشقة رقم

و بالعقار رقم الكائن بجهة محافظة بقصد استعمالها

باجرة شهرية قدرها

و قد امتنع المعلن إليه بدون مسوغ قانوني عن سداد الأجرة منذ و حتى

تاريخ رفع الدعوى و لم تفلح معه الطرق الودية فقام الطالب بإذاره على يد محضر

بتاريخ

تاركاً له فسحة من الوقت قدرها خمسة عشر يوماً لسداد الأجرة المتأخرة إلا أن هذه

المهلة قد انقضت دون الوفاء بالأجرة

و حيث انه يحق للطالب عملاً بالمادة 586 / 1 مدني و المادة 18/ب من قانون رقم

1981/ 136 طلب إخلائه

ببناءً عليه:

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت إلى حيث إقامة المعلن إليه و سلمته صورة من هذه

الصحيفة و كلفته بالحضور أمام محكمة الدائرة في تمام الساعة

الثامنة صباحاً يوم الموافق لسماع الحكم بفسخ عقد الإيجار

سالف الذكر وتسليم العين للطالب خالية كما استلمها المدعى عليه و ذلك لامتناعه عن

سداد القيمة الاجارية المستحقة عليه عن المدة من

حتى تاريخ رفع هذه الدعوى بالإضافة إلى رسم النظافة بواقع 2 % مع إلزام

المدعى عليه بالمصاريف و مقابل أتعاب المحاماة و شمول الحكم بالنفذ المعجل و بلا

كفالة

ولأجل العلم